

السؤال

متى يكون الشخص مبتلى بالموسوس وهل يمكنه الحكم على نفسه بالموسوس ؟ أرجو أن تفسروا هذه الفقرة في سؤال رقم (62839) " بل إن المبتلى بالموسوس لا يقع طلاقه حتى لو تلفظ به ، عند بعض أهل العلم ، ما لم يقصد الطلاق ، قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : (المبتلى بالموسوس لا يقع طلاقه حتى لو تلفظ به بلسانه إذا لم يكن عن قصد ، لأن هذا اللفظ باللسان يقع من الموسوس من غير قصد ولا إرادة ، بل هو مغلق عليه ومكره عليه لقوة الدافع وقلة المانع ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (لا طلاق في إغلاق) . فلا يقع منه طلاق إذا لم يرده إرادة حقيقية بطمأنينة ، فهذا الشيء الذي يكون مرغما عليه بغير قصد ولا اختيار فإنه لا يقع به طلاق) انتهى ، نقلا عن : فتاوى إسلامية 3/277 " كيف يكون هذا الموسوس ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الموسوسة نوع من المرض ، عافانا الله وإياك منه ، وهي من تسلط الشيطان على الإنسان ليُدخل عليه الهم والحزن والكرب والضيق .

والموسوسة أنواع ، فمن ذلك : الموسوسة في الطلاق ، فيظن الموسوس أنه طلق زوجته ، ويحدث نفسه بالطلاق ، ويعتريه الشك هل تلفظ بالطلاق أم لا ؟ هل طلق أو لا ، ويبقى في حيرة من أمره ، مع أنه لا يريد طلاق زوجته ولا يرغب في ذلك .

وبعضهم إذا تكلم بكلمة معينة أو لم يُردَّ على زوجته ، ظن أن الطلاق يقع بذلك ، وأن هذا كناية عن الطلاق ، وكل هذا وهم لا حقيقة له ، وربما شعر أن الكلمات خرجت من فمه وأنه سمعها . فمثل هذا المبتلى حتى لو فرض أنه تكلم بكلام مسموع ، فما دام أنه موسوس ، ولم يُردِ الطلاق إرادة حقيقية ، فلا يقع طلاقه ، هذا معنى كلام الشيخ ابن عثيمين رحمه الله المنقول في الجواب السابق .

ومن الناس من يوسوس في الطهارة ، فكلما توضأ أعاد الوضوء ظنا منه أنه لم يغسل أحد الأعضاء ، أو أن وضوءه قد انتقض ، أو أنه إن لم يُعد الوضوء سيظل في شك بقية يومه ، وهكذا يسيطر عليه شعور قوي يدعو إلى إعادة الطهارة ، ولا تهدأ نفسه حتى يفعل . وقد ذكرنا في أجوبة عدة أن علاج الموسوسة يكون بتقوية الإيمان بالأعمال الصالحة والأذكار النافعة ، مع عدم الالتفات للموسوسة والاستجابة لها .

وانظر في ذلك : السؤال رقم (62839) ، ورقم (39684)



والله أعلم .